بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد /٣٩ / ت/٢٠٠٨

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي
التاريخ / ٣١/٧/٢٠٠٨

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٧/رجب/١٤٢٩ هـ الموافق ٢٠٠٧/٧/٣١ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :-

الطلب

طلب مجلس النواب العراقي - مكتب النائب الأول للرئيس بكتابه المرقم (١٥٢/٣/١) في ٢٠٠٨/٧/٣٠ بيان الرأي بالمراد من عبارة (الموازنة العامة) الوارد ذكرها في المادة (٥٧) من الدستور وهل تشمل (الموازنة التكميلية) وبالتالي عدم جواز إنهاء الفصل التشريعي الذي تعرض فيه الموازنة التكميلية إلا بعد الموافقة عليها من عدمه .

وضع الطلب المشار إليه موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا في الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٣١ وتوصلت المحكمة إلى الرأي الآتي :

الرأي

حيث إن المادة (٥٧) من دستور جمهورية العراق اشترطت لإنتهاء فصل الانعقاد التشريعي الذي تعرض فيه (الموازنة العامة) الموافقة على هذه الموازنة من قبل مجلس النواب ولا ينتهي الفصل إلا بعد الموافقة عليها .

وحيث إن (الموازنة التكميلية) هي جزء متمم للموازنة العامة وتؤدي ذات الأغراض التي تؤديها (الموازنة العامة) وهي تسيير شؤون الدولة وإدامة المرافق العامة فيها .

وحيث أن الجزء يأخذ حكم الكل ولا ينفرد عنه بحكم مختلف .

وتأسيسا" على ما تقدم :

ترى المحكمة الاتحادية العليا إن تعبير (الموازنة التكميلية) ينصرف إلى ما ينصرف إليه تعبير (الموازنة العامة) المنصوص عليها في المادة (٥٧) من دستور جمهورية العراق حكما" وإن الموافقة على (الموازنة التكميلية) شرط لازم لانتهاء فصل الانعقاد التشريعي الذي تعرض فيه .

أنتهى .

وفاء*

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street . .
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا - العراق - بغداد - شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس -٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني